

تاج العروس من جواهر القاموس

هَوَّانٌ عَلَّايُكَ فَقَدْ نَالَ الْغِنَى رَجُلٌ ... فِي فِطْرَةِ الْكَلْبِ لَا بِالْدِّينِ
وَالْحَسَبِ وَالْفِطْرَةِ : مَا فَطَرَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْخَلْقَ مِنَ الْمَعْرِفَةِ بِهِ . وَقَالَ أَبُو
الْهَيْثَمِ : الْفِطْرَةُ : الْخَلْقَةُ الَّتِي خُلِقَ عَلَيْهَا الْمَوْلُودُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ وَبِهِ
فَسَّرَ قَوْلَهُ تَعَالَى : فِطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَّايُهَا لَا تَبْدِيلَ
لِخَلْقِ اللَّهِ . قَالَ : وَقَوْلُهُ صَلَّيْ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : كُلُّ مَوْلُودٍ يُولَدُ
عَلَى الْفِطْرَةِ يَعْنِي الْخَلْقَةَ الَّتِي فُطِرَ عَلَيْهَا فِي رَحِمِ أُمِّهِ مِنْ سَعَادَةٍ
أَوْ شَقَاوَةٍ فَإِذَا وَلَدَهُ يَهُودِيٌّ أَوْ نَصْرَانِيٌّ أَوْ مَجُوسِيٌّ أَوْ كُفْرَانِيٌّ أَوْ نَصْرَانِيٌّ
نَصَّرَاهُ فِي الْكُفْرِ أَوْ مَجُوسِيٌّ أَوْ كُفْرَانِيٌّ أَوْ كُفْرَانِيٌّ أَوْ كُفْرَانِيٌّ
أَبَوَيْهِ حَتَّى يُعَبِّرَ عَنْهُ لِسَانُهُ . فَإِنْ مَاتَ قَبْلَ بُلُوغِهِ مَاتَ عَلَى مَا
سَبَقَ لَهُ مِنَ الْفِطْرَةِ الَّتِي فُطِرَ عَلَيْهَا فَهَذِهِ فِطْرَةُ الْمَوْلُودِ . قَالَ :
وَفِطْرَةُ ثَانِيَّةٌ وَهِيَ الْكَلِمَةُ الَّتِي يَصِيرُ بِهَا الْعَبْدُ مُسْلِمًا وَهِيَ شَهَادَةُ أَنْ
لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُهُ جَاءَ بِالْحَقِّ مِنْ عِنْدِهِ فَتِلْكَ
الْفِطْرَةُ الدِّينُ وَالِدِّ لَيْلٍ عَلَى ذَلِكَ حَدِيثُ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ عَنِ النَّبِيِّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَرْنَاهُ عَلَّامَ رَجُلًا أَنْ يَقُولَ ذَلِكَ إِذَا نَامَ وَقَالَ :
فَإِنَّكَ إِنْ مِتَّ مِنْ لَيْلَتِكَ مِتَّ عَلَى الْفِطْرَةِ هَذَا كَلَامُ أَبِي
الْهَيْثَمِ . وَهَذَا كَلَامُ أَبِي بَرٍّ عُبَيْدِ بْنِ سَأَلٍ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ وَجَوَابُهُ وَمَا
ذَهَبَ إِلَيْهِ إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْدَلِيُّ وَتَمَّوَيْبُ الْأَزْهَرِيُّ لَهُ مَبْسُوطٌ
فِي التَّهْذِيبِ فَرَاغَهُ . وَمِنْ سَجَعَاتِ الْأَسَاسِ : قَلْبٌ مُطَارٌ وَسَيْفٌ مُطَارٌ .
كَغُرَابٌ : عُمَلٌ حَدِيثًا لَمْ يَعْثُقْ . وَقِيلَ : الَّذِي فِيهِ تَشَقُّقٌ قُلْ قَالَهُ
الزَّمَخْشَرِيُّ . وَفِي اللَّسَانِ : صُدُوعٌ وَشُقُوقٌ . قَالَ عَنَتَرَةُ :
وَسَيْفِي كَالْعَقِيفَةِ وَهُوَ كِمَعَى ... سِلَاحِي لَا أَفَلَّ وَلَا مُطَارًا وَقِيلَ : هُوَ
الَّذِي لَا يَقْطَعُ . وَعَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ : الْفُطَارِيُّ بِالضَّمِّ : الرَّجُلُ الْفَدَمُ
الَّذِي لَا خَيْرَ فِيهِ وَنَصَّ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : لَا خَيْرَ عِنْدَهُ وَلَا شَرَّ . قَالَ : وَهُوَ
مَأْخُودٌ مِنَ السَّيْفِ الْفُطَارِ . وَفِي التَّكْمِلَةِ : الْأَفَاطِيرُ : جَمْعُ أَوْفُطُورٍ
بِالضَّمِّ وَهُوَ تَشَقُّقٌ يَخْرُجُ فِي أَنْفِ الشَّابِّ وَوَجْهُهُ هَكَذَا نَقْلُهُ الصَّاعِنِيُّ فِيهَا وَهِيَ
الْبَثْرُ الَّذِي يَخْرُجُ فِي وَجْهِهِ الْغُلَامِ وَالْجَارِشِيَّةُ وَهِيَ التَّفَاطِيرُ وَالنَّفَاطِيرُ
بِالتَّاءِ وَالذُّونُ . قَالَ الشَّاعِرُ :

نَفَاطِيرُ الْجُنُونِ بَوَجْهِهِ سَلَامِي ... قَدِيمًا لَا تَفَاطِيرُ الشَّبابِ وَاحِدُهَُا
نُفْطُورَةٌ . وَالَّذِي ذَكَرَهُ الصَّاعِقَانِيَّ بِالْأَلِفِ غَرِيبٌ وَالْمَصْنُفُ يَتَرَكُ الْمَنْقُولَ
الْمَشْهُورَ وَيَتَّبِعُ الْغَرِيبَ وَهُوَ غَرِيبٌ . وَالنَّفَاطِيرُ : جَمْعُ نُفْطُورَةٍ
بِالنُّونِ الزَّائِدَةِ وَهِيَ الْكَلَاءُ الْمُتَغَفَّرُوقُ وَنَقَلَ أَبُو حَنِيفَةَ عَنِ اللَّحْيَانِيَّ :
يُقَالُ : فِي الْأَرْضِ نَفَاطِيرُ مِنْ عُشْبٍ : أَيِ نَبَذُ مُتَغَفَّرُوقٍ لَا وَاحِدَ لَهُ أَوْ هِيَ
أَوْسَلُ نَبَاتِ الْوَسْمِيِّ قَالَ طُفَيْلٌ :
أَبَتْ إِبِلِي مَاءَ الْحِيَاضِ وَآلَفَتْ ... نَفَاطِيرَ وَسْمِيٍّ وَأَحْدَاءَ
مَكْرَعٍ